mroftalp htehaB ni knil muideM

فتاوى الجامع الكبير - 52 - كتاب المعاملات المالية للشيخ الإمام ابن باز -رحمه الله- كبار العلماء

670 كيف تكون الشفعة في المنقول وفي الجار الذي ليس له شركة؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

هل في المنقول شفعة؟ وهل للجار شفعة اذا لم يكن هناك بينهما طريق مشترك؟ هذه هكذا من العلماء ومراه الصحيح فيه الشفعة ولكنه فى خلاف بين العلماء وحكم القاضى يزيل الكلاب وقال اذا نظر وجهه وقال - <u>00:00:00</u>

الشبهة وعدم الشرعة هذا اليه يجتهد فيما اتاه الله من العلم ويعمل بما يترجح عنده من القولين بقولين ان لا والثاني فيه الشبعة. اما الجار الذي ليس له شركة فلا شبعة له. الجار مجرد الطريق العامر الواسع هذا لا شبهة له - 00:00:20

اما اذا كان بينهما طريق خاص بينهم بين الشريكين بين الجوارين او الثلاثة والاربعة وبينهم شفعة على تفاصيل عند اهل العلم وتعرفها القرآن ويحكم فيها القرآن. نعم - <u>00:00:40</u>